



دائرة البلدية والتخطيط - عجمان

قطاع الصحة العامة والبيئة - إدارة الصحة العامة

دليل الإشتراطات الفنية لمكافحة آفات الصحة العامة









مديرعام الدائرة عبد الرحمن محمد النعيمي

كلمة مديرعام الدائرة

بيئة مستدامة وبنية عصرية لبناء مستقبل عجمان رؤيتنا وهدفنا من خلال تطوير البني التحتية لإمارة عجمان وفق منظومة متكاملة تراعي متطلبات البيئة والصحة والسلامة العامة بما يحقق رفاهية المعيشة من خلال استثمار أمثل للموارد وبما يتوافق مع رؤبة عجمان 2021

بتوجيهات سمو الشيخ راشد بن حميد النعيمي رئيس الدائرة ضرورة الاهتمام بالصحة العامة في الإمارة لتوفير أعلي المعايير الصحية وتطبيق أفضل الممارسات العالمية لوضع الإمارة ضمن أفضل المدن العالمية وجهة للمعيشة والسياحة والاستثمار في قطاع الصحة العامة والغذاء.

وتتحقق رؤية الدائرة من خلال تضافر كافة الجهود للجهات الحكومية وأصحاب المنشات والجامعات والهيئات البحث العلمي والمجتمع كافة حيث ان مسؤولية الصحة العامة مسؤولية الجميع من خلال إتباع أفضل المدينة بالمجار.

أصدرت الدائرة الامر المحلي للصحة العامة رقم 01 لعام 2015 والذي اشتمل على جميع المتطلبات القانونية لتنظيم وتطوير الصحة العامة بالإمارة، كذلك تطبيق برنامج عجمان للصحة العامة والذي يأتي كشراكة استراتيجية مع أفضل الجهات العلمية المتخصصة في المجال لتوفير مسؤولي الصحة العامة وسلامة الغذاء المؤهلين القادرين على التحكم بالمخاطر الصحية بالمنشأت والخدمات المقدمة للمجتمع.

وقد شكل حصول الدائرة على نسبة 95 % بمؤشر معدل السلامة الغذائية بالدولة عام 2016, نمو التجارة الغذائية بميناء عجمان البحري ونمو التراخيص بقطاع الصحة العامة والغذاء بالإمارة خلال الخمس سنوات السابقة دليل بارز على نتائج عمليات التطوير بمجال الصحة العامة وتوفير فرص واعدة للاستثمار في قطاع الصحة العامة والغذاء بالإمارة.

وكذلك تطوير العمليات والخدمات في المقاصب الحكومية بالإمارة وتطوير الخدمات الإلكترونية لقطاع الصحة العامة لتسهيل إجراءات المنشات ذات الصلة وتطوير برامج وعمليات المكافحة الوقائية والعلاجية بالإمارة.

اعتمدنا هذا الدليل تكميلا للأمر المحلي للصحة العامة رقم 1 لعام 2015 والذي يهدف لتوحيد إجراءات التفتيش على المنشأت وتسهيل إجراءات التراخيص الصحية للأنشطة ذات الصلة ليكون المرجع الرئيسي بالإمارة بمجال الصحة العامة، ويتبني الدليل أفصل الممارسات المتبعة على المستوي المحلي والعالمي بمجال الصحة العامة ويفتح المجال لتشجيع الاستثمار الواعد بالإمارة بقطاع الصحة العامة والغذاء بالإمارة







المدير التنفيذي لقطاع الصحة العامة والبيئة م. خالد معين الحوسني

كلمة المدير التنفيذي لقطاع الصحة العامة والبيئة

نؤمن في قطاع الصحة العامة والبيئة بأهمية توجيه كافة القدرات نحو تحقيق استراتيجية الدائرة بخطوات موازبة لرؤبة حكومة عجمان ٢٠٢١.كما نسعى ضمن هذا التوجه إلى تبنى أفضل الممارسات والمعايير في المجالات الرقابية والخدمية والإرشادية، ونعتمد على التوعية والتثقيف الصحي في تنوير المجتمع وتعزيز إدراكه نحو حياة صحية أفضل في بيئة مستدامة ينعم بها في إمارة عجمان. ويظل الطموح المقرون بالالتزام والجدية رفيقا في رحلة إسعاد المتعاملين من خلال خدماتنا الحكومية ولكافة أفراد المجتمع من خلال خدمات النفع العام. نضع على عاتقنا مسؤولية تعزيز وسائل الرقابة الصحية والغذائية والبيطرية على كافة المنشآت ذات الصِّلة، ونتجه إلى التركيز على البرامج الوقائية قبل العلاجية في تطبيق برنامج عجمان للصحة العامة وفقا لأفضل الممارسات العالمية, إدارة المقاصب بفعالية وكفاءة, وتوفير رقابة على كافة الواردات الغذائية والاستهلاكية للدولة من منافذ الإمارة بالتعاون مع دائرة موانئ وجمارك عجمان بتوفير أفضل الخدمات في فحص وتفتيش الحاوبات للمواد الغذائية والاستهلاكية, وفي مكافحة آفات الصحة العامة التي تشكل تهديدا على صحة الإنسان وتؤرق راحته. وتبدو الأنشطة الاستباقية في مجالات الرقابة هذه متجلية في الخدمات الترخيصية لتكون حجر الارتكاز الصحيح الذي تبني عليه الاقتصادات في مجال أنشطة القطاع، وذلك بتزويد المستثمرين بالاشتراطات والمواصفات الفنية والإجراءات الموحدة اللازمة والكفيلة بإنجاح أعمالهم على المستوى الصحى. في حين ينصب تركيزنا باستمرار على الاستعانة بالشراكات الاستراتيجية في تنفيذ وتطوير مهام القطاع، فلا نألو جهدا بالتوجه إلى الممارسات الفضلي وما وصلت إليه الأجهزة الرقابية للاستفادة من تجاربها النيّرة، مع اهتمامنا البالغ بكوادرنا الوظيفية وإدراجهم في البرامج التدرببية المتخصصة لوضعهم في المسار المتقدم دائما. ولقد ساهم القطاع بشكل ملحوظ في التحول الالكتروني منذ عام 2013 -الذي وجهت به قيادتنا العليا -وذلك على مستوى الدائرة، فأصبحت خدماتنا مؤتمتة في ظل عالم متسارع متفائل بغدٍ أفضل وأذكي. لم نقتصر على المستوى المحلى بل سعينا لتسجيل بصماتنا على المستوى الاتحادي من خلال مساهماتنا في المبادرات والمشاريع الوطنية وصولا إلى المسرعات الحكومية التي امتازت بها حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة، فكان لزاما أن نكون حاضرين في مشاريع تطوير أنظمة السلامة الغذائية بحصول الدائرة على 95 % على مؤشر سلامة الغذاء الاتحادي (FFSI) ، وملف الأمن الغذائي والبرامج الوطنية لمكافحة نواقل الأمراض وتسجيل المبيدات الحشربة، وملف منظمة الرفق بالحيوان ورصد بؤر الأمراض الحيوانية ومكافحتها.

نسعي ليكون هذا الدليل بداية التطوير بمجال الصحة العامة القادم من خلال تطبيق أفضل الممارسات الصحية بالمنشأت والذي سيتواكب مع تطبيق نظام التفتيش الذي المبني علي خصائص الذكاء الاصطناعي سعيا لتطبيق برنامج الرقابة الذاتية الذي بالمنشأت الغذائية والصحية وتطبيق نظام Block Chain في خدمة الإفراج الصحي للشحنات الغذائية, سعيا للوصول بإمارة عجمان من أفضل المدن الصحية ضمن مشروع منظمة الصحة العالمية WHO

ختاما نرجو أن نحافظ على خطى متّزنة من النجاح ضمن مبادراتنا الطموحة والشاملة







فهرس ومحتويات الدليل

الصفحة	المحتوى	البند
6	خدمات إعتماد الأنشطة الخاصة بقسم مكافحة آفات الصحة العامة	-1
7	الباب الأول: إجراءات الموافقات الفنية لترخيص نشاط مكافحة آفات الصحة	-2
	العامة ونشاط تجارة المبيدات ومخطط سير الإجراءات	
11	الباب الثاني: الإشتراطات الفنية لنشاط مكافحة آفات الصحة العامة	-3
14	الباب الثالث: الإشتراطات الفنية لنشاط تجارة المبيدات	-4
17	الباب الرابع: إجراءات التفتيش لنشاطي مكافحة آفات الصحة العامة وتجارة	-5
	المبيدات	
20	الباب الخامس: المخالفات الخاصة بنشاطي مكافحة آفات الصحة العامة وتجارة	-6
	المبيدات	
24	مراجع الدليل	-7







الهدف من الدليل

- ضمان معرفة وتطبيق المتطلبات الفنية والقانونية والصحية لأنشطة مكافحة آفات الصحة العامة وتجارة مبيدات آفات الصحة العامة أثناء وبعد إصدار التراخيص والتصاريح بالإمارة
 - توحيد إجراءات التفتيش للتراخيص والتصاريح ذات الصلة بمبيدات ومكافحة آفات الصحة العامة بالإمارة
 - تسهيل إجراءات التراخيص والتصاريح ذات الصلة بمبيدات ومكافحة آفات الصحة العامة بالإمارة
 - المرجع الرئيسي بالإمارة في التفتيش لمكافحة آفات الصحة العامة لأصحاب المنشات والمفتشين

مجال التطبيق

- · المنشآت ذات الصلة بمكافحة أفات الصحة العامة وتجارة مبيدات أفات الصحة العامة بالإمارة.
 - إجراءات التراخيص والتصاريح ذات الصلة بمبيدات ومكافحة آفات الصحة العامة بالإمارة.

مسؤولية التطبيق

- رئيس قسم مكافحة آفات الصحة العامة
- · أخصائي مكافحة آفات صحة عامة & أخصائي مبيدات
 - مفتش مكافحة آفات صحة عامة رئسي
 - مفتش مكافحة آفات صحة عامة أول
 - مفتش مكافحة آفات صحة عامة

مسؤولية التعديل والاعتماد

في حال أي تعديل أو تغيير في أحكام ومتطلبات الدليل وفقا لأي تحديث على المخاطر الصحية، المتطلبات الفنية أو القانونية أو الصحية أو الإجراءات المعمول بها بالدولة يصدر بها قرار من مدير عام الدائرة ويكون ساري من تاريخ الإعتماد

إلزامية التطبيق

تلتزم جميع المنشأت ذات الصلة بمكافحة آفات الصحة العامة وتجارة مبيداتها بالإشتراطات الفنية والقانونية والصحية المدرجة بالدليل فور اعتماد إصداره من الدائرة







خدمات إعتماد الأنشطة الخاصة بقسم مكافحة آفات الصحة العامة

- خدمة إعتماد نشاط تجاري لمكافحة آفات الصحة العامة
 - خدمة إعتماد نشاط تجارة مبيدات آفات صحة عامة

💠 شروط اعتماد شركات مكافحة آفات الصحة العامة وتجارة مبيدات آفات الصحة العامة بإمارة عجمان

تعتبر آفات الصحة العامة من أهم مهددات الصحة العامة للمجتمعات البشرية لكونها أحد النواقل الرئيسية للأمراض سواء بشكل مباشر بنقل الدماء الملوثة بالطفيليات والبكتريا والفير وسات الممرضة وتكون عامل أساسي في إنتشار الأوبئة المرضية بكونها تلعب دور أساسي كناقل للمسبب المرضى ، أو بشكل غير مباشر بتلوينها للأغذية بالبكتريا الممرضة ونقل البكتريا والكائنات المجهرية الممرضة من مواقع التلوث الى الأشخاص الأصحاء وبعض هذه الأمراض خطير وقاتل وذلك بجانب الإزعاج الذى تسببه هذه الأفات والأضرار الاقتصادية التي تنجم عن تواجدها مما يوجب مكافحتها والحد من أعدادها الى اقصى درجه ممكنه وتجنب كل العوامل التي تساعد على انتشارها ولتحقيق هذا الهدف مطلوب توفر قدر كافي من القدرات الفنية والمعرفية للتعامل مع هذه الأفات بالإضافة للمعرفة الكاملة بالمبيدات والوسائل المستخدمه لتنفيذ أعمال المكافحة ولما كانت المبيدات عباره عن سموم قد تكون بالإضافة للمعرفة الكاملة بالمبيدات والوسائل المستخدمه لتنفيذ أعمال المكافحة ولما كانت المبيدات عباره والاستخدام الأمن لهذه المبيدات حماية وحفاظاً على سلامة وصحة أفراد المجتمع إضافة لحماية حقوقهم بضمان تقديم خدمات فعاله لهم ومن هذا المنطلق يتم تطبيق الإجراءات الرقابية للتأكد من أن الشركات المتخصصة ملتزمة بالإشتراطات الفنية الخاصة باعتماد أنشطة مكافحة آفات الصحة العامة.

وبالنسبة لتجارة المبيدات ولما لها من طبيعة تتعلق بتداول مواد كيميائية خطره وسامة وقاتلة بالإضافة لتأثيراتها البيئية المدمرة عند تداولها بشكل خاطئ فإنه من الواجب التوافق مع جميع القوانين الاتحادية والمحلية الخاصة بتداول المبيدات والتي تشمل جوانب التخزين والنقل والإشراف الفني وعدم تداول أي مبيدات مغشوشة أو محظورة واشتراط وجود فنى مرخص ومعتمد من الجهات المسؤولة والمخولة بالإشراف على تداول المبيدات وذلك للتأكد من أن عملية التداول مطابقه لجميع الإشتراطات التي تضمن حماية المجتمع والبيئة من الآثار السلبية للتداول والاستخدام الخاطئ والعشوائي للمبيدات وفيما يلى من أبواب تفاصيل الإشتراطات الواجب مطابقتها للحصول على الترخيص والاعتماد لنشاط مكافحة آفات الصحة العامة ولنشاط تجارة المبيدات.







الباب الأول

إجراءات الموافقات الفنية لترخيص نشاط مكافحة آفات الصحة العامة ونشاط تجارة المبيدات ومخطط سير الإجراءات:

- يجب الحصول على موافقة مسبقة من إدارة الصحة العامة قبل البدء بإجراءات الترخيص لنشاط مكافحة آفات الصحة العامة وتجارة المبيدات وفقا لقرار مجلس الوزراء رقم 27 لعام 2012، والأمر المحلى رقم (1) لسنة 2011 بشأن مكافحة آفات الصحة العامة وتداول المبيدات في إمارة عجمان والأمر المحلى رقم (1) لعام 2015 بشأن الصحة العامة بإمارة عجمان.
- 1-تقديم طلب خدمة التصريح الصحى بموقع الخدمات الإلكترونية للصحة العامة https://phe.am.gov.ae بعد تكملة عملية التسجيل الموحد. تتوفر خدمة التفتيش إستشارة موقع للموافقة المسبقة من إدارة الصحة العامة قبل البدء بإجراءات الترخيص الاقتصادي.
 - 2-التفتيش على موقع المنشأة لمطابقة الموقع والمساحة للمتطلبات الفنية والقانونية للنشاط.
- 3- توفير شهادة التخرج الجامعية على ان لا تقل عن درجة البكالوريوس وشهادة التفاصيل الدراسية للمهندس المشرف على النشاط لتأكيد مطابقتها للاشتراطات المطلوبة (قرار مجلس الوزراء رقم (27) لسنة 2012 في شأن تنظيم تداول مبيدات مكافحة آفات الصحة العامة) لإعتماد النشاط المعنى على أن تكون موثقة بوزارة الخارجية لدولة الإمارات العربية المتحدة وذلك لنشاط مكافحة آفات الصحة العامة ولنشاط تجارة المبيدات يجب أن تتم معادلتها بوزارة التربية والتعليم لدولة الإمارات العربية المتحدة لمطابقة متطلبات وزارة التغير المناخي والبيئة لزوم إصدار رخصة الممارسة المهنية الواجب توفرها لنشاط تجارة المبيدات.
- 4-في حال الموافقة على الموقع والمساحة وشهادات المؤهل الدراسي للمهندس يتم إصدار موافقة مبدئية لطلب الترخيص الاقتصادي لإصدار الترخيص من دائرة التنمية الاقتصادية وفق المدة والمتطلبات المحددة بالموافقة المبدئية.
- 5-التقديم على الموافقة النهائية لمباشرة العمل بالمنشأة عن طريق الحضور الشخصي لإدارة الصحة العامة/قسم مكافحة آفات الصحة العامة وتوفير المتطلبات التالية:
 - 5.1 نموذج الموافقة المبدئية للترخيص-صادر عن خدمة التصريح الصحي
 - 5.2 نسخة عن الرخصة مزود بها رقم مكاني للموقع
- 5.3 الوثائق الثبوتية للمالك لزوم توقيع تعهد بالالتزام بالإشتراطات ولزوم الحصول على النماذج الموحدة لفتح ملفات شركات مكافحة آفات الصحة العامة وشركات تجارة المبيدات وتوفير المتطلبات الخاصة بهذه النماذج.
- 5.4 توفير قائمة بالمبيدات التي ترغب الشركة بإستخدامها في حالة شركات مكافحة آفات الصحة العامة على أوراق رسمية للشركة وإرفاق شهادات تسجيل المبيدات سارية المفعول من وزارة التغير المناخي والبيئة وذلك لإعتمادها قبل التقديم على شهادة إعتماد النشاط بنظام الخدمات الإلكترونية لإدارة الصحة العامة. وبالنسبة لشركات تجارة المبيدات يتم الاكتفاء بتوقيع تعهد بالالتزام بجميع شروط تداول المبيدات الصادرة عن وزارة التغير المناخي والبيئة والواردة بالأوامر المحلية.
 - 5.5 توفير جميع مستلزمات واشتراطات النشاط بالموقع وفقاً للاشتراطات الفنية المعتمدة.







5.6 توفير جميع الوثائق المطلوبة بملف الشركة طرف قسم مكافحة آفات الصحة العامة وفقاً للنماذج المقررة

6- في حال مطابقة كافة المتطلبات يتم إعتماد الموافقة النهائية بمباشرة العمل وتقديم الخدمات ويتم إصدار الشهادة الرسمية لإعتماد النشاط عبر إعتماد الطلب المقدم على نظام الخدمات الإلكترونية بعد دفع الرسوم المقررة وتكون شهادة الإعتماد خاصة بممارسة أعمال مكافحة آفات الصحة العامة التي تعتبر غير عالية التخصص ويتطلب ممارسة نشاطي تبخير المواد الغذائية لمكافحة آفات المخازن ومكافحة النمل الأبيض توفير شهادة إعتماد للمهندس المشرف لهذين المجالين بشهادة الإعتماد.



إجراء إعتماد نشاط مكافحة آفات الصحة العامة:

إجراء إعتماد نشاط مكافحة آفات الصحة العامة

مراجعة دائرة التنمية الاقتصادية بعد الحصول على الموافقة المبدئية لإصدار الرخصة التجاربة

توفيرشهادات المهندس المشرف على النشاط لإعتمادها بقسم مكافحة أفات الصحة العامة في حالة مطابقتها للاشتراطات والتعهد بمطابقة الإشتراطات للحصول على الموافقة المبدئية

> بعد الحصول على الرخصة التجاربة يتم استكمال الإجراءات اللازمة لتعيين المهندس المشرف على النشاط والعمالة ومن ثم التقديم على الموافقة النهائية لمباشرة النشاط والتقديم على خدمة اعتماد الشركة

تقديم نموذج الطلب لإدارة الصحة العامة -قسم مكافحة آفات الصحة العامة-دائرة البلدية والتخطيط-عجمان (خدمة التصريح الصحى) للحصول على الموافقة المبدئية على النشاط

> التقديم للحصول على شهادة الإعتماد بالتقديم على نظام الخدمات الإلكترونية لإدارة الصحة العامة

03 04 02 05 01 06

التقديم للرخصة التجاربة للنشاط بدائرة التنمية الاقتصادية-عجمان واستلام نموذج الطلب


إجراء تجديد إعتماد نشاط مكافحة آفات الصحة العامة

6

طباعة شهادة الإعتماد وممارسة النشاط وفقأ لاشتراطات الشهادة

سفر المهندس المثبتة به الإقامة على كفالة الشركة المرخصة

تقديم نسخه من جواز



ترغب الشركة بإستخدامها لإعتمادها بقسم مكافحة آفات الصحة العامة

التقديم للحصول على شهادة الإعتماد للنشاط بموقع الخدمات الإلكترونية لدائرة البلدية والتخطيط-عجمان

- تقديم قائمة بالمبيدات التى 5 اعتماد القائمة من قسم
 - مكافحة آفات الصحة العامة وفقا للمبيدات المعتمدة والاستخدامات المسموح بها



إجراء إعتماد نشاط تجارة مبيدات الصحة العامة

04

05

06

03

02

01

1. توفير شهادات المهندس المشرف على النشاط لإعتمادها بقسم مكافحة آفات الصحة العامة في حالة مطابقتها للاشتراطات والتعهد بمطابقة الإشتراطات للحصول على الموافقة المبدئية 2. تقديم شهادات المهندس لدى وزارة التغير المناخي والبيئة للحصول على ترخيص الممارسة المهنية وللحصول على ترخيص تجارة المبيدات الخاص بالوزارة

مراجعة دائرة التنمية الاقتصادية بعد الحصول على الموافقة المبدئية لإصدار الرخصة التجارية

تقديم نموذج الطلب لإدارة الصحة العامة -قسم مكافحة آفات الصحة العامة-دائرة البلدية والتخطيط-عجمان (خدمة التصريح الصحي) للحصول على الموافقة المبدئية على النشاط بعد الحصول على الرخصة التجارية يتم استكمال الإجراءات اللازمة لتعيين المهندس المشرف على النشاط والعمالة ومن ثم التقديم علي الموافقة النهائية لمباشرة النشاط والتقديم علي خدمة اعتماد الشركة

التقديم للرخصة التجارية للنشاط بدائرة التنمية الاقتصادية-عجمان واستلام نموذج الطلب التقديم للحصول على شهادة الإعتماد بالتقديم على نظام الخدمات الإلكترونية لإدارة الصحة العامة

إجراء تجديد إعتماد نشاط تجارة مبيدات الصحة العامة

طباعة شهادة الإعتماد وممارسة النشاط وفقاً لاشتراطات الشهادة



التقديم للحصول على شهادة الإعتماد للنشاط بموقع الخدمات الإلكترونية لدائرة البلدية والتخطيط-عجمان



تقديم نسخه من جوازسفر المهندس المثبتة به الإقامة على كفالة الشركة المرخصة

تقديم الترخيص الساري للشركة لتجارة المبيدات وشهادة ممارسة المهنة للمهندس سارية المفعول من وزارة التغير المناخي والبيئة لإعتمادها بقسم مكافحة أفات الصحة العامة

اعتماد قائمة المبيدات من قسم مكافحة آفات الصحة العامة وفقا للمبيدات المعتمدة والاستخدامات المسموح بها







الباب الثاني

الإشتراطات الفنية والقانونية لنشاط مكافحة آفات الصحة العامة

التفاصيل	الشرط الواجب توفيره	م.
تعيين مهندس بدوام كامل علي مهنة مهندس بكفالة الشركة مشرف على النشاط مطابق لقانون وزارة التغير	المهندس المشرف علي	.1
المناخي والبيئة رقم 27 لعام 2012 وللأمر المحلى رقم 1 لعام 2011 والخاصين بتنظيم أعمال مكافحة أفات الصحة	النشاط	
العامة ويكون بدرجة البكالوريوس في احد المجالات التالية : الهندسة الزراعية - الصحة العامة - الدراسات		
البيئية - علوم الأحياء (تخصص حشرات) مع شرط ان يكون قد درس كل المواد الدراسية التالية خلال دراسته		
الجامعية وهي الحشرات – المبيدات - مكافحة الأفات حسب ما تنص القوانين والحصول على الموافقة المبدئية		
على مؤهلات المهندس من قسم مكافحة آفات الصحة العامة قبل بدء إجراءات التعيين ويجب اجتياز المهندس لأى		
برامج تقييم يتم اختباره بها بالإضافة لتوقيع تعهد بمطابقة الإشتراطات خلال 60 يوم كحد أقصى للحصول على		
عدم الممانعة للبدء بإجراءات الدائرة الاقتصادية. مع الالتزام بعدم البدء بالنشاط قبل توفير المهندس والحصول		
على شهادة إعتماد النشاط الصادرة من إدارة الصحة العامة ويجب إيقاف النشاط في حال عدم تواجد المهندس		
بالعمل لأي سبب كان وإخطار فوري لقسم مكافحة آفات الصحة العامة كتابياً بسبب عدم تواجد المهندس.		
الحصول على ترخيص لممارسة نشاط مكافحة آفات الصحة العامة من الدائرة الاقتصادية – إمارة	ترخيص النشاط من	.2
عجمان والالتزام بمطابقة كل القوانين الاتحادية والمحلية الخاصة بأعمال مكافحة آفات الصحة العامة	الدائرة الاقتصادية	
(قرار مجلس الوزراء رقم 27 لسنة 2012 في شأن تنظيم تداول مبيدات مكافحة آفات الصحة العامة –	لإمارة عجمان	
أمر محلى رقم 1 لسنة 2011 بشأن مكافحة آفات الصحة العامة وتداول المبيدات في إمارة عجمان)	والإعلان عن النشاط	
عدم الإعلان عن النشاط بوسائل الاعلام الالكترونية والمطبوعة قبل استيفاء جميع الإشتراطات		
والحصول على تصريح إعلان من إدارة الصحة العامة وتتخذ الإجراءات القانونية تجاه أي إعلان غير		
مصرح به.		

توفير موقع بمساحة مناسبة (لا تقل عن 25 متر مربع) للشركة لممارسة النشاط داخل إمارة عجمان شريطة عدم	متطلبات موقع إدارة النشاط	.3
مجاورتها لأنشطه غذائية ولايتم تغيير الموقع إلا بعد إخطار قسم مكافحة آفات الصحة العامة كتابياً والحصول	والحد الأدني من المعدات	
على موافقه رسميه مع تواجد أطقم العمل به وجميع المراجع الإدارية والفنية للشركة مع خط هاتف أرضي.		
يجب أن يكون محل خارجي بالمباني التجارية ولا يسمح بالوحدات السكنية (الشقق) ويمكن ان يكون المخزن ملحق		
بالمكتب الإداري اوبموقع منفصل شريطة ان يكون محل خارجي ايضاً ومطابق لشروط السلامة لتخزين المبيدات		
وفي حالة إلحاقه بالمكتب يجب ان يكون منفصل بجدار او حاجز مع باب مزود بقفل.		
❖ توفير القدر المناسب من معدات المكافحة على ألا يقل عن التالي لبدء مباشرة النشاط:		
■ عدد 2 رشاشات ضغط يدوية سعة 10 لتر		
■ عدد 2 رشاشات ضغط يدوية سعة 5 لتر		
 عدد 30 محطة طعوم سامه لمكافحة الجرذان 		
■ عدد 10 مصائد فتران (عدد 10 شراك لولبيه وعدد 5 اقفاص)		
■ أدوات تعفير مبيدات عدد 2 سعات مختلفة		
■ رشاشة ميكانيكيه بخزان 50 لتركحد أدني مع حاقن مبيدات ومثقاب كهربائي مناسب لأعمال مكافحة النمل		
الأبيض (في حالة إعتماد مكافحة النمل الأبيض ضمن الأنشطة)		
 جهاز معامله حرارية وجهاز شفط بالتفريغ الهوائي لمكافحة بق الفراش 		
■ مسدس حقن الطعوم السامه للصراصير		
■ جہاز تدخین حراري میکانیکي		



		■ جهاز ترذيذ فائق الدقة (ULV) كهربائي) والتي يتم اعتمادها بعد إجراء التفتيش الأولى والالتزام بعدم
		إستخدام الرشاشات وأجهزة الشفط بمعاملات النظافة.
.4	متطلبات مخزن المبيدات	يشترط ان يتوفر بالمخزن مروحة شفط ومغسله وجهاز تكييف لحفظ المبيدات بدرجة حرارة لا تزيد عن 25 درجة
		مئوية وتتوفر به معدات معالجة انسكاب المبيدات (مجرفه-فرشاة تنظيف-عبوات ماده قابله للامتصاص مثل
		النشارة او الرمل)
		الأرضية والجدران غير قابله لتسريب السوائل وتتوفر ارفف منتظمة معدنية لعبوات المبيدات وتوفير طفايات
		حريق وقدر كافي من الإضاءة
		توفير سجل توضح به حركة المبيدات من شراء وصرف للخدمات وفواتير شراءها
		يحظر إستخدام مخزن مرتبط بتكييف مركزي.
.5	العمالة الفنية	توفير عدد 1 عامل كحد أدني على إقامة الشركة وحاصل على شهادة تعليم ثانوية
		وله دراية باللغة العربية او الإنجليزية
		إصداربطاقة صحية مهنية له.
.6	وسيلة النقل	توفير سيارة بيك أب مزدوجة الكابينة او حافلة تحمل شعار ومسمى الشركة المعتمد بالرخصة التجارية للنشاط
		ومعدلة بحيث تحتوي على مواقع منفصلة لتخزين المبيدات ومعدات السلامة ومعدات معالجة الانسكاب وتكون
		منفصلة عن موقع الركاب بالكامل ويجب توفير طفاية حريق بها.
.7	السلامة المهنية وزى أطقم	توفير معدات السلامة الشخصية اللازمة لتداول وتطبيق المبيدات (أقنعة تنفس خاصة بالمبيدات-نظارات حماية
	العمل وتداول المبيدات	للأعين خاصة للمبيدات -قفازات مطاطيه -أحذية أمان-قفازات جلديه)
		استخدام زي موحد لفرق العمل يحمل شعار الشركة والمسمى التجاري المعتمد بالرخصة التجارية
		عدم الإتجار بالمبيدات بمقر الشركة دون الحصول على التصاريح والاعتمادات اللازمة وعدم تزويد المتعاملين
		بالمبيدات اوبيعها لهم بمواقع تقديم الخدمة.
.8	إنشاء ملف للشركة بقسم	انشاء ملف مكتمل حسب المتطلبات والنماذج المعتمدة من إدارة الصحة العامة والالتزام بتوفير معلومات
	مكافحة آفات الصحة العامة	صحيحه ومكتملة والشركة مسؤوله بشكل كامل عن أي معلومة غير صحيحه تقدمها في أي وقت وتقديم معلومات
	لغرض إصدارشهادة إعتماد	مضلله يندرج ضمن المخالفات المعتمدة وقد يصل لحظر النشاط حسب شدة المخالفة ويتم تحديث الملف متى ما
	النشاط	تم الطلب وتضمن به
		 شهادة إعتماد إدارة الصحة العامة والبيئة وتلتزم الشركة بممارسة النشاط المعتمد بها فقط وذلك بعد
		توفير قائمه بالمبيدات المرغوب بإستخدامها لفترة عام (النظام يقبل عدد 15 مبيد) وتوفير شهادات تسجيلها
		السارية المفعول من وزارة البيئة والتغير المناخي والالتزام بالتجديد السنوي لشهادة الإعتماد
		 ■ ترخيص الدائرة الاقتصادية وتوفير نسخه منه بالملف بشكل منتظم
		 يتم تجديد شهادة الإعتماد خلال 30 يوم كحد أقصى من تاريخ انتهاء صلاحيتها.
.9	توفير الرخصة المهنية	توفير شهادات الترخيص للمهندس حسب النشاط المرخص (مكافحة عامة-مكافحة نمل ابيض-تبخير) من اية
	للمهندس المشرف على	جهة حكومية معتمده وشهادات التدريب للعمالة عند الطلب كما يجب اجتياز أي اختبارات تقييم يتم طلبها
	النشاط	بواسطة قسم مكافحة آفات الصحة العامة – بلدية عجمان.
.10	اشتراطات تنظيميه للخدمات	توفير صيغة معتمدة من عقود الخدمة مفصله بجميع بنود الخدمة المتفق عليها ويكون العقد لمدة عام قابلة
	المقدمة	للتجديد مالم يتم الغاءه من طرف إدارة الصحة العامة لأي ظرف مرتبط بمخالفة الإشتراطات من أحد أطراف
		العقد وفي هذه الحالة يكون الإلغاء فورى والعقود ملزمه ويجب أن تكون مصانه ومنفذه وفقاً للمنصوص عليه
		بالعقد ويجب أن يوفر العقد البنود الأساسية المطلوبة (مراجعة إدارة الصحة العامة)
		يحظر اصدار أي عقود صوريه او التلاعب بها بأي شكل كان او السماح لأي جهة أخرى باستخدام العقود أو الوثائق
		المعتمدة للشركة اوتنفيذ أي خدمات باستخدام مسمى الشركة المعتمدة والصادر من دائرة التنمية الاقتصادية
_	l l	



توفير تقارير الخدمة (من نسختين) التي تحفظ بموقع تقديم الخدمة ولدى الشركة وتعتمد من طرفي التعاقد		
ومفصله بنوع الآفة ومواقع وجودها ونسبة انتشارها والمبيد المستخدم والجرعة المطبقة والتوصيات والملاحظات		
للعميل للمحافظة على برنامج المكافحة		
يجب ان يتطابق تقرير الخدمة مع ما هو موجود بالواقع وتتحمل الشركة أي عدم تطابق يتم ملاحظته أثناء اعمال		
التفتيش		
يجب توفير دفتر فواتير معتمد لتقديم الخدمات يستخدم حصرياً بواسطة الشركة المعتمدة والالتزام بعدم تقديم		
اية خدمات خارج إمارة عجمان وجميع الوثائق الرسمية للشركة المعتمدة يجب أن تحمل فقط اسم الشركة		
المعتمد من دائرة التنمية الاقتصادية-عجمان والموجود بشهادة إعتماد النشاط الصادرة من إدارة الصحة		
العامة.		
يتم إضافة الاسم التجاري للنشاط لقائمة الشركات المعتمدة من طرف إدارة الصحة العامة بعد استيفاء جميع	إضافة الاسم التجاري	.11
الإشتراطات ويعتمد بقاء وترتيب المسمى التجاري بهذه القائمة على مدى التزام الشركة بالإشتراطات وجودة	للقائمة المعتمدة لشركات	
الخدمات المقدمة وعلى نتائج التقييم للنشاط من قبل قسم مكافحة آفات الصحة العامة	مكافحة آفات الصحة العامة	
تقديم ضمان خطى لفترة 3 أشهر كحد اقصى في حالة الخدمات خارج العقود السنوية والاحتفاظ بما يثبت نفاذ	والإعلان عن النشاط	
الدفعات المالية المتفق عليها وإثبات حالات عدم التزام العميل بالتوصيات داخل تقاربر الخدمة المعتمدة من طرفي		
التعاقد		
الإلتزام بتقديم خدمات فعاله وآمنه وتوفير ملصقات على معدات المكافحة توضح خطر المبيدات ويجب توفر	اشتراطات تشغيليه	.12
ملصقات بمسمى الشركة المعتمد من دائرة التنمية الاقتصادية لوضعها على المعدات المستخدمه بأعمال	ومحظورات تداول المبيدات	
المكافحة ووضع لوحات إرشاديه بأن الموقع معامل بمبيدات عند الضرورة وعدم تزويد العملاء بالمبيدات بأي		
شكل من الأشكال سواء بالبيع أووضعها تحت تصرفهم للاستخدام		
عدم إستخدام أي مبيدات أو مواد جاذبه غير الأصلية والمعتمدة من وزارة التغير المناخي والبيئة وعدم إستخدام		
المبيدات المستحلبة (EC Formulations) داخل المباني وعدم ذكر أي معلومات مضلله مثل (مبيدات آمنه		
للأطفال أو دون مغادرة المنزل)		
عدم استخدام أقراص المبيدات الغازية (الفوستوكسين ومرادفاته بالأسماء التجارية الأخرى) إلا في حالة		
الترخيص لأعمال التبخير بالمخازن والمستودعات كما يحظر إستخدام مبيدات النمل البيض أو مكافحته دون		
إعتماد ذلك بشهادة إعتماد النشاط وتكون شهادة الإعتماد للمكافحة العامة فقط إذا لم تتوفر شهادة إعتماد		
الأنشطة المذكورة (تبخير مواد غذائية-مكافحة نمل أبيض) للمهندس المشرف على النشاط		
كما يتوجب الإلتزام التام ببرامج المكافحة المضمنة بالعقود ولا يسمح للشركة بتداول المبيدات بغرض التجارة إلا		
بحالة وجود ترخيص تجارة وتداول مبيدات معتمد وساري المفعول من طرف وزارة التغير المناخي والبيئة ومذكور		
في مسمى الرخصة التجارية نشاط البيع والتداول ومعتمد من إدارة الصحة العامة		
الإخلال بأي من الإشتراطات بعد إصدار شهادة الإعتماد يسري عليها أحكام المرسوم الاميري رقم 3 لعام 2018	إجراءات مخالفة	.13
لمخالفات الصحة العامة ويصل الى إلغاء شهادة الإعتماد وحذف الاسم التجاري من القائمة المعتمدة لشركات	الإشتراطات	
مكافحة آفات الصحة العامة بإمارة عجمان.		
يجب على المنشأة المرخص لها بيع وتداول المبيدات إخطار قسم مكافحة آفات الصحة العامة بأي كمية من فوارغ	التخلص الأمن من فوارغ	.14
المبيدات أوالمبيدات منتهية الصلاحية أوالمبيدات التي تم حظر استخدامها لإجراءات التخلص الأمن من تلك المواد	المبيدات والمبيدات منتهية	
عن طريق إدارة البيئة وتنميتها بالدائرة بعد دفع الرسوم المعتمدة: وفقا للتالي	الصلاحية والمبيدات	
 تقديم خطاب رسمي للقسم بالكميات المتوفرة 	المحظورة	
2. إصدار تقرير مصادرة عن الكمية بعد المعاينة والفحص		
 مراجعة إدارة البيئة وتنميتها للحصول على الموافقة ودفع الرسوم المقررة 		
 إستلام الكميات من موقع الشركة عن طريق إدارة البيئة وتنميتها لإجراءات التخلص الآمن 		







الباب الثالث

الإشتراطات الفنية والقانونية لنشاط تجارة المبيدات

التفاصيل	الشرط الواجب توفيره	م.
توفير مهندس معين بدوام كامل بمهنة مهندس على كفالة الشركة مشرف على النشاط مطابق لقانون	المهندس	.1
وزارة التغير المناخي والبيئة رقم 27 لعام 2012 وللأمر المحلى رقم 1 لعام 2011 والخاصين بتنظيم أعمال		
مكافحة آفات الصحة العامة ويكون بدرجة البكالوريوس في احد المجالات التالية :الهندسة الزراعية -		
الصحة العامة - الدراسات البيئية-علوم الأحياء (تخصص حشرات) مع شرط ان يكون قد درس المواد		
الدراسية التالية خلال دراسته الجامعية :الحشرات – المبيدات - مكافحة الآفات حسب ما تنص		
القوانين والحصول على الموافقة المبدئية على مؤهلات المهندس من قسم مكافحة آفات الصحة العامة		
قبل بدء إجراءات التعيين		
يجب اجتياز المهندس لأي برامج تقييم يتم اختباره بها بالإضافة لتوقيع تعهد بمطابقة الإشتراطات خلال		
60 يوم كحد أقصى للحصول على عدم الممانعة للبدء بإجراءات الدائرة الاقتصادية.		
عدم البدء بالنشاط قبل توفير المهندس والحصول على شهادة إعتماد النشاط الصادرة من إدارة		
الصحة العامة وإيقاف النشاط في حال عدم تواجد المهندس بالعمل لأي سبب كان وإخطار قسم		
مكافحة آفات الصحة العامة كتابياً بسبب عدم تواجد المهندس بشكل فورى.		
الحصول على رخصة الممارسة المهنية للمهندس من وزارة التغير المناخي والبيئة		
الحصول على ترخيص لممارسة نشاط مكافحة آفات الصحة العامة من الدائرة الاقتصادية –	ترخيص النشاط من الدائرة	.2
إمارة عجمان والحصول على تصريح مزاولة نشاط زراعي (نشاط تجارة المبيدات) من وزارة	الاقتصادية لإمارة عجمان	
التغير المناخي والبيئة والالتزام بمطابقة كل القوانين الاتحادية والمحلية الخاصة بأعمال	والإعلان عن النشاط	
مكافحة آفات الصحة العامة (قرار مجلس الوزراء رقم 27 لسنة 2012 في شأن تنظيم تداول		
مبيدات مكافحة آفات الصحة العامة – أمر محلى رقم 1 لسنة 2011 بشأن مكافحة آفات		
الصحة العامة وتداول المبيدات في إمارة عجمان)		
عدم الإعلان عن النشاط قبل استيفاء جميع الإشتراطات والحصول على تصريح إعلان من		
إدارة الصحة العامة وتتخذ الإجراءات القانونية تجاه أي إعلان غير مصرح به.		

توفير موقع بمساحة مناسبة (لا تقل عن 25 متر مربع) للشركة لممارسة النشاط داخل إمارة عجمان	متطلبات موقع إدارة النشاط والحد	.3
شريطة عدم مجاورته لأنشطه غذائية ولايتم تغيير الموقع إلا بعد إخطار قسم مكافحة آفات الصحة	الأدني من المعدات	
العامة كتابياً والحصول على موافقه رسميه مع تواجد أطقم العمل به وجميع المراجع الإدارية والفنية		
وسجل دوران مخزون المبيدات من وارد ومباع وجميع فواتير المبيعات للشركة ويتم الاحتفاظ		
بالسجلات لفترة 5 اعوام مع توفير خط هاتف أرضي		
يكون محل خارجي بالمباني التجارية ولايسمح بالوحدات السكنية (الشقق) ويمكن ان يكون المخزن		
ملحق بالمكتب الإداري اوبموقع منفصل شريطة ان يكون محل خارجي ايضاً		
يشترط ان يتوفر بالمخزن مروحة شفط ومغسله وجهاز تكييف لحفظ المبيدات بدرجة حرارة لا تزيد	متطلبات مخزن المبيدات	.4
عن 25 درجة مئوية وتتوفربه معدات معالجة انسكاب المبيدات (مجرفه-فرشاة تنظيف-عبوات ماده		
قابله للامتصاص مثل النشارة او الرمل) والأرضية والجدران غير قابله لتسريب السوائل وتتوفر ارفف		
منتظمة معدنية لعبوات المبيدات وتوفير طفايات حريق وقدر كافي من الإضاءة وتوفير سجل توضح به		





توفير الرخصة المهنية للمهندس

المشرف على النشاط وتصريح وزاري

لتجارة المبيدات

حركة المبيدات من شراء وصرف للخدمات وفواتير شراءها ويحظر إستخدام مخزن مرتبط بتكييف		
مركزي.		
يجب ان يطابق شروط السلامة لتخزين المبيدات وفي حالة إلحاقه بالمكتب يجب ان يكون منفصل		
بجدار او حاجز مع باب مزود بقفل بالإضافة لتوفير طفايات حريق ويجب أن يطابق اشتراطات قرار		
مجلس الوزراء رقم (27) لسنة 2012 في شأن تنظيم تداول مبيدات مكافحة آفات الصحة العامة والأمر		
المحلى رقم (1) لسنة 2011 بشأن مكافحة آفات الصحة العامة وتداول المبيدات في إمارة عجمان.		
توفير عدد 1 عامل كحد أدني على إقامة الشركة وحاصل على شهادة ثانوية عامة وله دراية باللغة	العمالة الفنية	.5
العربية او الإنجليزية وإصدار بطاقة صحية له.		
توفير سيارة بيك أب مزدوجة الكابينة اوحافلة تحمل شعارومسمى الشركة المعتمد بالرخصة التجارية	وسيلة النقل في حال نقل مبيدات من	.6
للنشاط ومعدلة بحيث تحتوي على مواقع تخزين منفصلة للمبيدات ولمعدات السلامة ولمعدات	وإلى الشركة	
معالجة الانسكاب وتكون منفصلة عن موقع الركاب بالكامل ويجب توفير طفاية حريق بها.		
توفير معدات السلامة الشخصية اللازمة لتداول وتطبيق المبيدات (أقنعة تنفس خاصة بالمبيدات-	السلامة المهنية وزى أطقم العمل	.7
نظارات حماية للأعين خاصة للمبيدات-قفازات مطاطيه-أحذية أمان-قفازات جلديه) استخدام زي	وسماحية تداول المبيدات	
موحد لفرق العمل يحمل شعار الشركة والمسمى التجاري المعتمد بالرخصة التجارية		
عدم تداول أي مبيدات غير مسجله بالدولة والاحتفاظ بشهادات تسجيل المبيدات سارية المفعول		
الصادرة من وزارة التغير المناخي والبيئة بالإضافة الى كتيب معلومات السلامة ال خاصة MSDSبكل		
مبيد والنشرات الفنية لكل مبيد.		
انشاء ملف مكتمل حسب المتطلبات والنماذج المعتمدة من إدارة الصحة العامة والالتزام بتوفير	إنشاء ملف للشركة بقسم مكافحة	.8
معلومات صحيحه ومكتملة والشركة مسؤوله بشكل كامل عن أي معلومة غير صحيحه تقدمها في أي	آفات الصحة العامة لغرض إصدار	
وقت وتقديم معلومات مضلله يندرج ضمن المخالفات المعتمدة وقد يصل لحظر النشاط حسب شدة	شهادة إعتماد النشاط	
المخالفة		
يتم تحديث الملف متى ما تم الطلب وتضمن به شهادة إعتماد إدارة الصحة العامة والبيئة وتلتزم		
الشركة بممارسة النشاط المعتمد بها فقط والالتزام بقائمة المبيدات المسجلة بوزارة التغير المناخي		
والبيئة والاحتفاظ بشهادات تسجيلها السارية المفعول من وزارة البيئة والتغير المناخي بشكل دائم		
الالتزام بالتجديد السنوي لشهادة الإعتماد وترخيص الدائرة الاقتصادية وتوفير نسخه منها بالملف		
بشكل منتظم ويتم تجديد شهادة الإعتماد خلال 30 يوم كحد أقصى من تاريخ انتهاء صلاحيتها.		

التفاصيل	الشرط الواجب توفيره	م.
توفير دفتر فواتير معتمد لتقديم الخدمات يستخدم حصرياً بواسطة الشركة المعتمدة والالتزام	اشتراطات تنظيميه للخدمات	.10
بالاحتفاظ بسجل دوران المبيدات من مشترى ومباع لفترة 5 أعوام كحد أدنى	المقدمة	
الاحتفاظ بفواتير البيع لجميع المبيدات لفترة 5 أعوام كحد أدنى وجميع الوثائق الرسمية للشركة		
المعتمدة يجب أن تحمل فقط اسم الشركة المعتمد من دائرة التنمية الاقتصادية-عجمان والموجود		
بشهادة إعتماد النشاط الصادرة من إدارة الصحة العامة-بلدية عجمان.		
يتم إضافة الاسم التجاري للنشاط لقائمة الشركات المعتمدة من طرف إدارة الصحة العامة-بعد	إضافة الاسم التجاري للقائمة	.11
استيفاء جميع الإشتراطات ويعتمد بقاء وترتيب المسمى التجاري بهذه القائمة على مدى التزام الشركة	المعتمدة لشركات مكافحة آفات	
بالإشتراطات وجودة الخدمات المقدمة وعلى نتائج التقييم للنشاط من قبل قسم مكافحة آفات	الصحة العامة	
الصحة العامة.		

قسم مكافحة آفات الصحة العامة.

توفير ترخيص ممارسة المهند للمهندس وتصريح زراعي لتجارة المبيدات من وزارة التغير المناخي والبيئة

والاحتفاظ بها بالموقع لتقديمها عند الطلب كما يجب اجتياز أي اختبارات تقييم يتم طلبها بواسطة

.9



الإلتزام بعدم بيع أقراص المبيدات الغازية (الفوستوكسين ومرادفاته بالأسماء التجارية الأخرى) إلا	اشتراطات تشغيليه ومحظورات	.12
للشركات المرخصة لأعمال التبخير بالمخازن والمستودعات	تداول المبيدات	
الإلتزام التام بعدم بيع المبيدات المركزة والمقيدة الاستخدام للأفراد العاديين ولايسمح للشركة بتداول		
المبيدات بغرض التجارة إلا بحالة وجود ترخيص تجارة وتداول مبيدات معتمد وساري الصلاحية من		
وزارة التغير المناخي والبيئة ومذكور في مسمى الرخصة التجارية نشاط البيع والتداول ومعتمد من إدارة		
الصحة العامة.		
الإخلال بأي من الإشتراطات بعد إصدار شهادة الإعتماد يسري عليها أحكام المرسوم الاميري رقم 3 لعام	إجراءات مخالفة الإشتراطات	.13
2018 لمخالفات الصحة العامة وإلغاء شهادة الإعتماد وحذف الاسم التجاري من القائمة المعتمدة		
لشركات مكافحة أفات الصحة العامة بإمارة عجمان.		
يجب على المنشأة المرخص لها بيع وتداول المبيدات إخطار قسم مكافحة آفات الصحة العامة بأي كمية	التخلص الأمن من فوارع المبيدات	.14
من فوارغ المبيدات أو المبيدات منتهية الصلاحية أو المبيدات التي تم حظر استخدامها لإجراءات التخلص	والمبيدات منتهية الصلاحية والمبيدات	
الأمن من تلك المواد عن طريق إدارة البيئة وتنميتها بالدائرة بعد دفع الرسوم المستخدمة: وفقا للتالي	المحظورة	
 تقديم خطاب رسمي للقسم بالكميات المتوفرة 		
 إصدار تقرير مصادرة عن الكمية بعد المعاينة والفحص 		
7. مراجعة إدارة البيئة وتنميتها للحصول على الموافقة ودفع الرسوم المقررة		
 استلام الكميات من موقع الشركة عن طريق إدارة البيئة وتنميتها لإجراءات التخلص الأمن 		





الباب الرابع

إجراءات التفتيش لنشاطى مكافحة أفات الصحة العامة وتجارة المبيدات

- 💠 تنقسم أعمال التفتيش الى قسمين رئيسين:
- 1. تفتيش إداري/ فني على موقع إدارة النشاط (المكتب والمخزن) قد يكون تفتيش معلن أو مفاجئ
 - 2. تفتيش فني على موقع تقديم الخدمات. قد يكون تفتيش معلن أو مفاجئ
 - 💠 تستهدف عملية التفتيش الإداري والفني على موقع إدارة النشاط التأكد من التالي:
- مطابقة الإشتراطات الخاصة بالأعمال الإدارية المصاحبة للنشاط من عقود خدمات وتقارير خدمه.
 - مطابقة اشتراطات التخزين للمبيدات وأدوات العمل.
 - مطابقة المبيدات المستخدمه للاشتراطات وللمبيدات المعتمدة بشهادة الإعتماد
 - إشراف المهندس على النشاط ومتابعته لتقاربر الخدمات
 - توفر نسخ من فواتير تقديم الخدمات لمدة عام على الأقل.
 - توفر معدات السلامة المستخدمة للعاملين في المخزن ومواقع العمل.
 - 💠 تستهدف عملية التفتيش الفني على مواقع تقديم الخدمات التأكد من التالي:
 - إجراء عمليات المكافحة للآفات بالشكل الفني الصحيح وفقا لبنود العقد المعتمد
 - الاستخدام الآمن للمبيدات بالموقع.
 - عدم إستخدام المبيدات المحظور استخدامها داخل المباني.
 - صلاحية المعدات المستخدمة للمكافحة ولا تتسبب بأي تلوث بالموقع.
- ❖ يتم إجراء التفتيش الإداري والفني عند تكملة إجراءات إعتماد النشاط الجديد وكذلك عند طلب تجديد شهادة الإعتماد. ويتم
 استخدام نماذج مثل التالية





Company Admin. INSPECTION check list

تقرير وقائمة التفتيش الإداري على شركات مكافحة آفات الصحة العامة

رقم الهاتف الأرضي:	التاريخ والوقت:	أسم المنشأة:
اسم المهندس:	عدد العمال:	الموقع والعنوان:
توقيع المهندس:	عدد السيارات:	رقم الملف:

التقييم	وزن البند	بنود التفتيش	م.
	0.1	نسخة من الترخيص التجاري الساري المفعول	-1
	0.1	نسخه من الإعتماد الساري المفعول	-2
	0.4	وجود المهندس المشرف على النشاط واعتماده لجميع تقاربر الخدمات	-3
	0.2	نسخه من قائمة المبيدات المعتمدة من قسم مكافحة أفات الصحة العامة	-4
	0.2	وجود دفاتر الإيصالات المالية الخاصة بتقديم الخدمات	-5
	0.2	توفر ملف عقود مكافحة آفات الصحة العامة المبرمة مع المنشآت	-1
	0.2	توفر نسخ من تقارير الخدمات المقدمة بالمنشآت	-2
	0.2	توفر ملف فواتير شراء المبيدات	-3
	0.2	توفر دفتر مخزون المبيدات وصرفها	-4
	0.2	صلاحية الهاتف الأرضي والكمبيوتر المستخدم والعنوان البريدي الإلكتروني المعتمدة للشركة	-5
	0.2	نظافة الموقع وترتيبه وخلو الموقع الإداري من عبوات المبيدات ومعدات الرش	-1
	0.2	توفر ملف خاص بوثائق العاملين ونسخ اوراقهم الثبوتية	-2
	0.2	صلاحية البطاقات الصحية للمهندس والعمال	-3
	0.2	توفر الزي الموحد والذي يحمل شعار الشركة	-4
	0.2	توفر سيارة مطابقه للاشتراطات (بكب/فان مزود بصناديق للمبيدات والمعدات ومعدات السلامة وبه شعار الشركة)	-5
	0.2	توفر ارفف معدنيه بمخزن المبيدات بحد أدني عمود واحد من الأرفف وتوفر مغسله صالحه	-1
	0.2	مطابقة المبيدات الموجودة لقائمة المبيدات المعتمدة للشركة وصلاحية المبيدات الموجودة بالمخزن	-2
	0.2	الجدران والأرضيات بالمخزن غير قابله للتسريب	-3
	0.2	صلاحية جهاز التكييف ومروحة الشفط بالمخزن وطفايات الحريق	-4
	0.2	توفر وصلاحية ملابس ومعدات السلامة (نظارات حماية الأعين-قناع مخصص لاستخدام المبيدات-قفازات مطاطيه-أحذية أمان)	-5
	0.2	معرفة المهندس والعاملين وإلمامهم بأعمال المكافحة والمبيدات عامة وخصوصاً المعتمدة لنشاط الشركة	-1
	0.2	توفر أعداد كافيه من المعدات اللازمة لمكافحة الحشرات الزاحفة (رشاشات يدوية-رشاشه ميكانيكيه-تعفير بودرة-مصائد-محطات طعوم سامه للفئران-معدات	-2
		مكافحة النمل الأبيض)	
	0.2	توفر معدات مكافحة الحشرات الطائرة (معدات الرش الفراغي/ترذيذ وتدخين حراري)	-3
	0.2	توفر شهادات تسجيل المبيدات وكتيب الأمان الخاص لكل مبيدMSDS	-4
	0.2	نظام تأمين المبيدات بالمخزن وعند صرفها (توفر قفل بالباب-وجود علامة الخطر على باب المخزن-شخص محدد مسؤول من قفل المخزن) +ايصالات التخلص من	-5
		فوارغ المبيدات الخاصة بقسم البيئة-إدارة البيئة وتنميتها-بلدية عجمان	
	5	5 (ممتاز) 4 (جيد) 1-3 (ضعيف ويمنح مهله لتعديل وضعه بعدها ينظر في إلغاء الإعتماد)	

توقيع مدير الشركة:

توقيع المفتش:

الرقم الوظيفي:

إسم المفتش:





Company technical inspection check list

تقرير وقائمة التفتيش الفني بالمواقع على شركات مكافحة آفات الصحة ال عامة

أسم المنشأة المقدمة بها الخدمة:	التاريخ والوقت:	رقم الهاتف الأرضي:
الموقع والعنوان:	عدد العمال:	اسم المهندس:
اسم شركة المكافحة:	عدد السيارات:	توقيع المهندس:

التقييم	وزن البند	بنود التفتيش	م.
	0.4	نسخة من الترخيص التجاري الساري المفعول	-1
	0.4	نسخه من الإعتماد الساري المفعول	-2
	0.4	وجود المهندس المشرف على النشاط واعتماده لجميع تقاربر الخدمات	-3
	0.4	نسخه من قائمة المبيدات المعتمدة من قسم مكافحة آفات الصحة العامة	-4
	0.4	وجود دفاتر الإيصالات المالية الخاصة بتقديم الخدمات	-5
	0.4	عدم استخدام مبیدات مستحلبه (EC) داخل المبنی	-1
	0.4	عدم تواجد أشخاص بالموقع أثناء إجراء أعمال المكافحة عند تطبيق مبيدات رشاً	-2
	0.4	عدم خلط المبيدات بالموقع	-3
	0.4	تأمين جميع الأواني ومعدات المطبخ داخل الدواليب قبل بدء أعمال المكافحة عند إستخدام الرش	-4
	0.4	عدم رش المبيدات مباشرة على الأسرة والمقاعد او أي سطح له ملامسه مباشره بالأشخاص	-5
	0.4	عدم ترك عبوات المبيدات غير مراقبه	-1
	0.4	تسليم مستند الضمان للخدمة لفترة 3 أشهر	-2
	0.4	توفر البطاقات الصحية وإثبات الشخصية للمهندس والعمال	-3
	0.4	توفر الزي الموحد والذي يحمل شعار الشركة	-4
	0.4	توفر سيارة مطابقه للاشتراطات (بكب/فان مزود بصناديق للمبيدات والمعدات ومعدات السلامة وبه شعار الشركة)	-5
	0.4	إخطار المتعامل بالموقع باحتياطات الأمان الواجب إتباعها بعد الرش بالمبيدات	-1
	0.4	ي صور مصدى المقدمة المقدمة مع الاحتياطات الواجب إتباعها للمحافظة على فعالية برنامج المكافحة واعتماده من الشركة والمتعامل	-2
	0.4	إتباع إجراءات الفحص للكشف على تواجد آفات بجميع الموقع	-3
	0.4	عدم إستخدام معدات المكافحة لأى أغراض أخرى	-4
	0.4	توفر وصلاحية ملابس ومعدات السلامة (نظارات حماية الأعين-قناع مخصص لاستخدام المبيدات-قفازات مطاطيه-أحذية أمان)	-5
	0.4	معرفة المهندس والعاملين وإلمامهم بأعمال المكافحة والمبيدات عامة وخصوصاً المعتمدة لنشاط الشركة	-1
	0.4	توفر المعدات اللازمة لمكافحة الحشرات موضوع طلب الخدمة	-2
	0.4	التأكد من كل المنافذ المحتمل دخول الحشرات منها والممارسات المسببة لانتشار الحشرات لوضع التوصيات بتقرير الخدمة	-3
	0.4	احد عن من بهدعد بمصور تحون بعسور عمل المبيدات وكتيب الأمان الخاص لكل مبيد MSDS	-4
	0.4	تسليم إيصال مالي معتمد بالخدمة للمتعامل	-5
	10	10 (ممتاز) 8 (جيد) 1-7 (ضعيف وبمنح مهله لتعديل وضعه بعدها ينظر في إلغاء الإعتماد)	
	l		

اسم المفتش: الرقم الوظيفي: توقيع المفتش: توقيع مدير الشركة:







الباب الخامس

المخالفات الخاصة بنشاطي مكافحة آفات الصحة العامة وتجارة المبيدات

فى حالة عدم التزام المنشأة بالإشتراطات الخاصة بالاعتماد وتقديم الخدمات يطبق المرسوم الأميري رقم (3) لسنة 2018م بشأن رسوم خدمات قطاع الصحة العامة والبيئة في بلدية عجمان وغرامات المخالفات المتعلقة بها وذلك حرصاً على الصحة والسلامة العامة من مخاطر التداول والتطبيق الخاطئ للمبيدات ووقاية من أي مسبب ينتج عنه إنتشار وتزايد بآفات الصحة العامة ويتم رصد هذه المخالفات عبر التالي:

- 1. زبارات التفتيش الإدارية والفنية.
 - 2. التفتيش بأمر إداري.
 - . متابعة الشكاوي.
 - 4. تفتيش خاص بأمروزاري.

الغرامة المالية بالدرهم	بند المخالفة	م.
1,000	إجراء تعديل في الموقع أو في البيئة الخارجية بدون موافقة البلدية-منخفض	5
	الخطوره	
2,000	إجراء تعديل في الموقع أو في البيئة الخارجية بدون موافقة البلدية-متوسط	6
	الخطوره	
10,000	إجراء تعديل في الموقع أو في البيئة الخارجية بدون موافقة البلدية-مرتفع الخطوره	7
5,000	عدم تنفيذ تعليمات المفتش المختص	11
200 درهم عن كل شخص	عدم الالتزام بشروط صحة ونظافة العاملين بالمنشآت-منخفض الخطوره	16
500 درهم عن كل شخص	عدم الالتزام بشروط صحة ونظافة العاملين بالمنشآت-متوسط الخطوره	17
1000 درهم عن كل شخص	عدم الالتزام بشروط صحة ونظافة العاملين بالمنشآت-مرتفع الخطوره	18
1,000	عدم الالتزام بالشروط الصحية للتنظيف وتطهير مكان العمل-منخفض الخطوره	25
2,000	عدم الالتزام بالشروط الصحية للتنظيف وتطهير مكان العمل-متوسط الخطوره	26
5,000	عدم الالتزام بالشروط الصحية للتنظيف وتطهير مكان العمل-مرتفع الخطوره	27





	1,000	عدم التزام المنشأة بشروط التخلص من النفايات-منخفض الخطوره	28
	5,000	عدم التزام المنشأة بشروط التخلص من النفايات-متوسط الخطوره	29
	10,000	عدم التزام المنشأة بشروط التخلص من النفايات-مرتفع الخطوره	30
	1,000	عدم التزام المنشأة بالشروط الصحية لمكافحة آفات الصحة العامة -منخفض الخطوره	31
	5,000	عدم التزام المنشأة بالشروط الصحية لمكافحة آفات الصحة العامة -متوسط الخطوره	32
	10,000	عدم التزام المنشأة بالشروط الصحية لمكافحة آفات الصحة العامة -مرتفع الخطوره	33
	10,000	عدم الالتزام بتعهد قيمته عشرة آلاف درهم	52
	20,000	عدم الالتزام بتعهد قيمته عشرون ألف درهم	53
	50,000	عدم الالتزام بتعهد قيمته خمسون ألف درهم	54
	100,000	عدم الالتزام بتعهد قيمته مائة ألف درهم	55
	200,000	عدم الالتزام بتعهد قيمته مائتان ألف درهم	56
	500	عدم وجود ملف التفتيش الدوري	86
	20,000	مزاولة مهنة مكافحة الآفات بدون تصريح من البلدية	1
	10,000	مزاولة مهنة مكافحة الآفات دون تعيين مهندس متخصص	2
	5,000	عرض أو تخزين مبيدات كيمائية في الأماكن غير المخصصة لها	3
_			







10,000	عدم التزام المنشأة بالشروط الصحية لبيع مبيدات آفات الصحة العامة-	43	
	منخفض الخطوره		

الغرامة المالية بالدرهم	بند المخالفة	م.
20,000	عدم التزام المنشأة بالشروط الصحية لبيع مبيدات آفات الصحة العامة-متوسط	44
	الخطوره	
50,000	عدم التزام المنشأة بالشروط الصحية لبيع مبيدات آفات الصحة العامة-مرتفع	45
	الخطوره	
5,000	عدم قيام شركة المكافحة بتطبيق برنامج فعال لمكافحة آفات الصحة العامة-	46
	منخفض الخطوره	
10,000	عدم قيام شركة المكافحة بتطبيق برنامج فعال لمكافحة آفات الصحة العامة-	47
	متوسط الخطوره	
20,000	عدم قيام شركة المكافحة بتطبيق برنامج فعال لمكافحة آفات الصحة العامة-	48
	مرتفع الخطوره	
2,500	الإعلان عن نشاط مكافحة آفات الصحة العامة دون تصريح	69
20,000	عدم توفير مالك العقار لعقود مكافحة آفات الصحة العامة مع شركات معتمدة	70
	من البلدية	
20,000	التعاقد مع أو استخدام خدمات مكافحة أفات الصحة العامة من قِبل شركات غير	71
	معتمده من البلدية	
10,000	التسبب في توفيربيئة مناسبة لتوالد آفات الصحة العامة ونواقل الأمراض	72
1,000	قيام المهندس المعتمد في شركة مكافحة آفات الصحة العامة بالعمل في شركة	73
	أخرى دون اعتماد من البلدية	
2,000	الإخلال بأي بند من اشتراطات اعتماد شركة مكافحة آفات الصحة العامة-	74
	منخفض الخطوره	
5,000	الإخلال بأي بند من اشتراطات اعتماد شركة مكافحة آفات الصحة العامة-	75
	متوسط الخطوره	
10,000	الإخلال بأي بند من اشتراطات اعتماد شركة مكافحة آفات الصحة العامة-مرتفع	76
	الخطوره	







25,000	عدم توفير عقود مكافحة آفات الصحة العامة في المواقع الإنشائية الجديدة من شركات معتمدة من البلدية و/ أووجود نشاط أو توالد لأفات الصحة العامة في الموقع	77	
10,000	عدم تقيد المنشأة بالتخلص السليم من فوارغ مبيدات مكافحة آفات الصحة	87	
	العامة أو الآفات الزراعية		





المرجعيات الأساسية للاشتراطات والقوانين المنظمة:

- قرار مجلس الوزراء رقم (27) لسنة 2012 في شأن تنظيم تداول مبيدات مكافحة آفات الصحة العامة.
- المرسوم الأميري رقم (3) لسنة 2018 بشأن رسوم خدمات قطاع الصحة العامة والبيئة في بلدية عجمان وغرامات
 المخالفات المتعلقة بها
 - أمر محلى رقم (1) لسنة 2011 بشأن مكافحة آفات الصحة العامة وتداول المبيدات في إمارة عجمان.
 - الأمر المحلى رقم (1) لسنة 2015م بشأن الصحة العامة في إمارة عجمان.
 - الأمر المحلى رقم (1) لسنة 2014 م بشأن تنظيم عمل شركات النظافة وإدارة النفايات بإمارة عجمان.
 - قرار مجلس الوزراء (3) لسنة 2016 في شأن نظام الإعلانات عن المبيدات
- قرار وزاري رقم (409) لسنة 2009 بشأن اللائحة التنفيذية لقانون (نظام) المبيدات لدول مجلس التعاون لدول الخليج
 العربية.
 - قراروزاري رقم (27) لسنة 2018 في شأن إجراءات تسجيل واستيراد المبيدات.
 - قراروزاري رقم (36) لسنة 2018 فلى شأن المبيدات المحظورة والمقيدة الاستخدام بدولة الإمارات العربية المتحدة.
 - قراروزاري رقم (464) لسنة 2016م بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (799) لسنة 2015م في شأن إجراءات تسجيل واستيراد المبيدات.
 - مرجع المبيدات المسجلة بدولة الإمارات العربية المتحدة: www.moccae.gov.ae

